


دلالة التعبير المجازي ومقصدية الخطاب





دلالة التعبير المجازي ومقصدية الخطاب

د. ن. بن شريف محمد

د. ن. عراي أحمد

جامعة ابن خلدون - تيارت



الملخص:

إن إشكالية الدلالة المجازية تكمن في إثارة العلاقة بين الدال والمدلول مما أدى ذلك إلى ما يسمى بالتعدد الدلالي أو الاحتمال والغموض في دلالة الألفاظ، ومن هنا اضطر المؤول بصفته قارئاً للنص إلى التأويل على أساس جدلية الحقيقة والمجاز، وهي قراءات قد لا يحمل اللفظ المعنى الذي وصلت إليه، وإنما المعنى قائم في ذهن القارئ أو يخلعه المتأمل على العبارة من خلال المعاني الدلالية المستفادة من تلك الأساليب القرآنية.

وهذا الجهد محاولة نبين من خلالها مسلك علماء التراث في تأويل التعبيرات المجازية في القرآن الكريم.

Abstract

The problem of metaphorical significance lies in raising the relationship between signifier and signified, which led to the so-called multi-or semantic ambiguity in the probability and significance of terms, is here forced mu'awwal reader as to the interpretation of the text on the basis of dialectic truth and metaphor, the readings may not carry the word the meaning which reached him, but the meaning exists in the mind of the reader or the meditator conferred on the ferry through the Semantic learned from these methods Koran.

This effort and try to show in which the conduct of scientists in the interpretation of heritage metaphorical expressions in the Koran.

1- تعريف المجاز لغة:

عرفه ابن الأثير (ت 637 هـ): "وأما المجاز فهو ما أريد به غير المعنى الموضوع له في أصل اللغة، و هو مأخوذ من جاز من هذا الموضع إلى هذا الموضع إذا تخطاه إليه؛ فالجواز إذاً اسم للمكان الذي يجاز فيه ... وحقيقته هي الانتقال من مكان إلى مكان، فجعل ذلك لنقل الألفاظ من محل إلى محل...".⁽¹⁾

وعرفه ابن منظور (ت 711 هـ) قائلاً: "جزت الطريق وجاز الموضع جوزاً وجؤوزاً وجوازاً ومجازاً وجاز به وجاوزه جِوزاً وأجازه غيره وجازه: سار فيه وسلكه وأجازه: خلفه وقطعه، وأجازه، أنفذه والمجاز: والمجازة الموضع...".⁽²⁾

وذكر الجرجاني الشريف (ت 843 هـ) قائلاً: "ما جاوز وتعدى عن محله الموضوع له إلى غيره، لمناسبة بينهما، إما من حيث الصورة أو من حيث المعنى اللازم المشهور أو من حيث القرب والمجاورة كاسم الأسد للرجل الشجاع، وهو اسم لما أريد به غير ما وضع له، وهو "مفعل" بمعنى "فاعل" من جاز إذا تعدى وكألفاظ يكى بها الحديث".⁽³⁾ وتعني التعريفات السابقة بلفظ المجاز والتجاوز: أن يتعدى اللفظ المعنى الذي وضع في اللغة في معنى آخر، كتجاوز الفعل المتعدي إلى المفعول به مع عمله في رفع الفاعل فكذا اللفظ دلالاته على معناه الأصلي ولهذا يحتل في الغالب المعنيين الحقيقي والمجازي.



- تعريف المجاز في الاصطلاح:

وقال السرخسي (ت490هـ): "هو كل لفظ مستعار لشيء غير ما وضع له بمناسبة بينهما أو لعلاقة مخصوصة".⁽⁴⁾

وعرفه الجرجاني الشريف (ت 843 هـ) فقال: "هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق يصلح في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن إرادته أي إرادة معناها في ذلك الاصطلاح".⁽⁵⁾

ويدل هذا التعريف على أن المجاز لا بد أن يكون اللفظ مصحوبا بقرينة تدل على أنه خرج عما وضع له في أصل اللغة، فهو توسع؛ وآلية مساعدة على تبليغ الخطاب بهذه الطريقة.

وقال عبد القاهر الجرجاني متحدثا عن المجاز اصطلاحا تحت عنوان: "في اللفظ يطلق والمراد به غير ظاهره". فقال: "أعلم أن لهذا الضرب اتساعا وتفننا لا إلى غاية إلا أنه على اتساعه يدور في الأمر الأعم على شيئين - الكناية والمجاز"⁽⁶⁾.

وقال ابن القيم الجوزية (ت 751هـ) متحدثا عن مجاز المجاز: "هو أن يجعل المأخوذ عن الحقيقة بمثابة الحقيقة بالنسبة إلى مجاز آخر فيتجاوز بالمجاز الأول عن الثاني بعلاقة بينه وبين الثاني"⁽⁷⁾.

ووسع ابن قتيبة (ت276هـ) في مفهوم المجاز فنراه يقول: "وللعرب المجازات في الكلام، ومعناها طرق القول ومآخذه، ففيها الاستعارة، والتمثيل والقلب والتقديم، والتأخير، والحذف، والتكرار والإخفاء، والإظهار، والتعويض والإفصاح والكتابة، والإيضاح، ومخاطبة الواحد مخاطبة الجميع، والجميع خطاب الواحد والواحد والجميع خطاب الإثنين، والقصد بلفظ الخصوص معنى العموم، ولفظ العموم بمعنى الخصوص، مع أشياء كثيرة"⁽⁸⁾. ويعنون به الوجه الذي يخرج عليه الكلام بمفهومه

الواسع، وهو ما يحس أن يقال في تفسير اللفظ كقوله تعالى: ﴿... وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ... الآية﴾⁽⁹⁾. وينطبق على هذا المعنى مصطلح الاختصار الذي أطلقه سيويه.

كما نجد تعريفا للمجاز لدى ابن فارس (ت395هـ)، يقترب من المعنى اللغوي: "وأما المجاز مأخوذ من "جاز، يجوز" إذا استن ماضيا، تقول: "جاز بنا فلان وجاز علينا فارس، هذا هو الأصل، ثم تقول: (يجوز أن تفعل كذا) أي ينفذ ولا يرد ولا يمنع... أي أن الكلام الحقيقي يمضي لسننه ولا يعترض عليه، وقد يكون غيره يجوز جوازه لقربه منه، إلا أن فيه من تشبيه واستعارة وكف ما ليس في الأول"⁽¹⁰⁾.

واستعمل لفظ المجاز فيما لم يوضع له اللفظ ليتخذ وسيلة إلى بعض الأغراض، قال الجرجاني عبد القاهر (471هـ): "وأما المجاز فكل كلمة أريد بها غير ما وقعت له في وضع واضعها لملاحظة بين الثاني والأول فهي مجاز، وإن شئت قلت كل كلمة جزت بها ما وقعت له في وضع الواضع إلى ما لم توضع له..."⁽¹¹⁾.

تقرر الفقرة السابقة أن استعمال اللفظ في غير ما وضع له، خرق في دلالة الألفاظ الأصلية المعجمية، إلا أن "ما وضع له، عبارة غامضة، ولهذا قد يكون استعمال اللفظ للدلالة على المجاز فيما وضع له أيضا، ويمكن بعد ذلك أن نقول: إن استعمال بعض الألفاظ فيما يبدو أنه حقيقة مجاز والعكس صحيح.

ويذهب السرخسي (ت490هـ) إلى المعنى نفسه تقريبا بقوله: "والمجاز اسم لكل لفظ هو مستعار لشيء غير ما وضع له، ومنه قول الرجل لغيره حبك إياي مجاز أي: هو باللسان دون القلب الذي هو موضع الحب في الأصل، وهذا الوعد منك مجاز أي القصد منه الترويح دون التحقيق على ما عليه وضع الوعد في الأصل ولهذا



يسمى مستعاراً؛ لأن المتكلم به استعاره، بالاستعمال فيما هو مراده بمنزلة من استعار ثوباً للبس فلبسه»⁽¹²⁾.

ولا يشير السرخسي في تعريفه إلى العلاقة بين استعمال المجاز في غير ما وضع له، والمعنى الذي يدل عليه، و كأن المجاز عنده تعمية، والحقيقة أنه عبارة عن انتقال اللفظ إلى غير ما استعمل فيه بوجود علاقة⁽¹³⁾ بين الحقيقة⁽¹⁴⁾ ومحلها، وهو إما لغوي⁽¹⁵⁾، أو عرفي⁽¹⁶⁾، أو شرعي⁽¹⁷⁾.

ونقصد به ذلك اللفظ الذي يستعمل في مكان لفظ آخر لصلة بينهما وليس المجاز معناه البلاغي الذي تلمس فيه العلماء عناصر الجمال في الأسلوب، وإنما يهمننا الاستعمال الذي تتحقق فيه دلالة اللفظ على غير ظاهره. "وقد حدث لهذا اللفظ: "تطور دلالي بين توسيع الدلالة، وتضييقها، واستخدام بمعان مقارنة لدي علماء العربية وتميل دلالاته إلى النصوص في العلوم العربية وهذا المعنى هو استعمال اللفظ في غير ما وضع له"⁽¹⁸⁾.

وكان الأصوليون يذهبون فيه هذا المذهب؛ لأن المجاز لا يتم إثباته إلا بما يلزم اللفظ من القرائن عند استعماله في غير ما وضع له في اللغة، ويعني أن اللفظ الذي لا يدل على المعنى إلا مع القرينة هو المجاز. وتنوع القرائن السياقية. قال القرافي (ت 684هـ) مفرقا بين الحقيقة والمجاز: "والدلالة باللفظ هي استعمال موضوعه وهو المجاز، والفرق بينهما أن هذه صفة للمتكلم وألفظ قائمة باللسان وقصبة الرئة وتلك صفة للسامع وعلم أو ظن قائم بالقلب..."⁽¹⁹⁾.

ويتمثل ذلك في أن يسوغ كل من المتكلم والمتلقي في الخطاب لنفسه الخروج من المعنى اللفظي إلى معنى خفي ويعول فيه على ذكائه وخياله: فإذا انحرفت دلالة اللفظ عن المؤلف الشائع، سمي ذلك مجازاً ولا تستحق هذا الوصف إلا إذا أثارت في

ذهن السامع أو القارئ غرابة أو طرافة، وتختلف هذه الإثارة من شخص إلى آخر وحسب الوسط الاجتماعي والثقافي الذي ينتمي إليه المرء، وحسب تجربته مع دلالة الألفاظ.

وتقوم القرينة العقلية بدورها في فهم العلاقة بين دلالة اللفظ على معناه

الحقيقي واستعماله أثناء التوسيع، فقد يجزئ المسبب عن السبب كقوله تعالى: ﴿

فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿١٨﴾ النحل: ٩٨. (20)
"وتأوله المراسي: (ت 504هـ): "ونقل عن بعض السلف التعوذ بعد القراءة مطلقا

احتجاجا بقوله تعالى: ﴿

فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿١٨﴾ ولا شك في أن ظاهر ذلك، يقتضي أن تكون الاستعاذة بعد القراءة...." (21).

ولعل تقلد المتأخر هنا هو من باب أهميته والتأكيد على حصوله من المكلف وليس المقصود الترتيب الزمني كما اقتضاه ظاهر اللفظ. وعلى كل حال فإن الدلالة المجازية تثير مشكلة فيما يتعلق بعلاقة اللفظ بمعناه وسبب ذلك في تعدد المعنى للفظ الواحد مما أدى في النهاية إلى الاحتمال والغموض في دلالة الألفاظ على المعاني وهذا ما أدى إلى فتح باب التأويل في قراءة النص قراءة إسقاطية.

3- إشكالية الدلالة المجازية

كانت الظاهرة اللغوية من أسباب الخلافات المذهبية والمدارس الفقهية والفرق الإسلامية سواء أكانت تلك الخلافات في الأصول أم في الفروع، وما ترتب بعدها من صراعات فكرية أدت في النهاية إلى أن انقسمت الحياة الإسلامية على نفسها إلى فرق في الاعتقاد والسياسة، وكل منها يعتمد على النص القرآني أو الحديث النبوي مؤولا، معتمدا في تأويله ذاك على الظواهر اللغوية، ومنها المجاز.



لقد دارت معركة التأويل وكان أبطالها علماء المسلمين بالدرجة الأولى، وكانت حلبة المعركة على مستوى النص القرآني، ونتجت عن هذه المعركة نتائج يعارض بعضها بعضا سلبا وإيجابا، والدوافع التي كانت وراء هذه الجهود العظيمة هو الدفاع عن العقيدة الإسلامية التي حمل فحواها النص القرآني، ولكن هذا الخطاب استعمل ألفاظا تحمل المعنى وضده على مستوى الدلالة المجازية.

ويرتبط تاريخ هذه الظاهرة اللغوية بتاريخ الدرس اللغوي وهي جزء لا يتجزأ منه، والبحث اللغوي مبناه على النظر في معاني الآيات القرآنية وما يتحصل بذلك من حملها على المجاز أو الحقيقة بناء على تأويل اللفظ أو أخذه على ظاهره وخاصة إذا كانت الآية بنظمها تحمل المعنيين، ولهذا عرفوا التأويل بأنه: "اللفظ الذي صرف عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لقريظة يقتزن بها" (22)، ومن هنا أعطى الكلام قيمته التي بها تشوق إليه النفوس: "وبذلك اكتسبت اللغة مرونة وتجردا في استخدام الدلالات" (23).

وقد يتيه القارئ بين المعنى الحقيقي والمجازي فيصاب بالحيرة التي تبقيه واقفا في مفترق الطرق لا يدري ماذا يرجح، وخاصة إذا تكافأت الأدلة. وقد يكون ذلك بالنسبة إلى النص القرآني ابتلاء من الخالق لأهل العلم، فهو تمحيص للقارئ ليضل من يضل ويهتدي من يهتدي، فالتأويل في القرآن طريق محفوف بالمخاطر فقد يقول المؤول على الله ما لا يعلم. وقد يؤدي القول بالمجاز أو بالحقيقة إلى الخطأ وسوء الفهم، وحاترت في هذا الصحابة وهم أهل اللسان ومن الفصاحة بمكان. ومن هذا روى عن عدي بن حاتم -رضي الله عنه- قال: لما نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ (البقرة: ١٨٧). قال: عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا

يستبين لي فغدوت على رسول الله -عليه الصلاة و السلام- فذكرت له ذلك. فقال: "إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار وفي رواية قلت يا رسول الله: ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود، أهما الخيطان؟ قال: "إنك لعريض القفا"⁽²⁵⁾، إن أبصرت الخيطين ثم قال: هما سواد الليل وبياض النهار"⁽²⁶⁾ المخلوقين كان القرآن الكريم يراعي طبيعة العربي كما يراعي طبيعة عموما، وهذا العربي الذي إلتبس عليه الأمر في الدلالة منهم، وبالرغم من ذلك فقد احتمل الخطاب معنى آخر غير المعنى المقصود، وذلك من إثارات المجاز.

إذا كان هذا العربي الخالص، شاهد نزول الوحي ونشأ على لسان قومه، قد إلتبس عليه الأمر ورجح دلالة الخيط على المجاز ثم استرشد بالرسول -عليه الصلاة والسلام- فأفهمه أن اللفظ لا يخرج عن دائرة المجاز، فما بالناس غيره، وكل هذا يستدل به على احتمال الخطاب معنى غير المعنى المقصود ويشبه هذا ما ذكر ابن الأثير في الباب نفسه حيث قال: "فما جاء منه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (النساء: 29)⁽²⁷⁾ فإن هذا له وجهان من التأويل، أحدهما القتل الحقيقي الذي هو معروف، والآخر: "وهو القتل المجازي، وهو الإكباب على المعاصي، فإن الإنسان إذا أكب على المعاصي قتل نفسه في الآخرة"⁽²⁸⁾.

وقد يحتمل اللفظ أكثر من تأويل في النص الواحد ومن هذه الاحتمالات ما ذكر الرازي في تفسيره للآية السابقة حيث قال: "اتفقوا على أنه: (الأول) "نهي عن أن يقتل بعضهم بعضا وإنما قال أنفسكم... لأن العرب يقولون قتلنا ورب الكعبة إذا قتل بعضهم بعضا؛ لأن قتل بعضهم يجري قتلهم".⁽²⁹⁾ (الثاني) "اختلفوا في أن هذا الخطاب هل هو نهي لهم عن قتلهم أنفسهم؟ فأنكره بعضهم وقال إن المؤمن مع إيمانه لا يجوز أن ينهى عن قتل نفسه...؛ لأن الصارف عنه في الدنيا وهو الألم



الشديد والذم العظيم، والصارف عنه في الآخرة أيضا قائم وهو استحقاق العذاب العظيم، وإن كان الصارف خالصا امتنع منه أن يفعل ذلك. وإذا كان كذلك لم يكن النهي عنه فائدة" (30).

فالدليل الأول الذي استدل به الرازي دليل لغوي اعتمد على أساليب العرب في القول؛ وبهذا يصبح دالا على الحقيقة، وهو هنا عدم قتل النفس بغير حق. ثم دعم هذا المذهب بدليل آخر يمكن إستيحاؤه من الواقع الذي تتصور منه حقيقة المسلم والذي لا يمكن أن يقدم على قتل نفسه، وذلك مما يفرضه إيمانه وعقله.

وذكر بعد ذلك دليلا آخر يرد التأويل الأول و يحتمل القتل معناه الحقيقي وهو قوله: "ويمكن أن يجاب عنه بأن المؤمن مع كونه مؤمنا بالله وباليوم الآخر قد يلحقه من الغم والأذى ما يكون القتل عليه أسهل من ذلك، ولذلك نرى كثيرا من المسلمين قد يقتلون أنفسهم... وإذا كان كذلك كان في النهي عنه فائدة" (31).

وهذا استدلال بالواقع من حيث ظاهر الناس على الإسلام، وأن الجانب الاجتماعي له دور مهم في توجيه دلالة الألفاظ والأساليب، وأضاف تأويلا آخر فقال: "وفيه احتمال آخر أنه قيل: لا تفعلوا ما تستحقون به القتل من القتل والردة والزنا بعد الإحصان..." (32).

فقتل النفس الوارد في الآية السابقة احتمل مجموعة من المعاني وكلها محتملة ولهذا يجب على المتلقي أن يذكر الأدلة التي يستند عليها في ترجيح المعنى الذي يذهب إليه، وهذا معنى قول ابن الأثير: "من يذهب إلى التأويل يفتقر إلى الدليل" (33).

وأما التأويل الذي يفتقر إلى الأدلة، نستدل به على ما ذكره ابن الأثير، حين

فسر قوله تعالى: ﴿وَيَأْبَاكَ فَطَهَّرَ﴾ (المدرثر: 4). (34) فقال: "ولكن التأويل إلى

المجاز يفتقر إلى الدليل... فالظاهر من لفظ الثياب هو ما يلبس ومن تأوّل ذهب إلى أن المراد هو القلب لا الملبوس، وهذا لا بد له من دليل؛ لأنه عدول عن ظاهر اللفظ... فالمعنى المحمول على ظاهره لا يقع في تفسيره خلاف، والمعنى المعدول عن ظاهره إلى التأويل يقع فيه الخلاف؛ إذ باب التأويل غير محصور⁽³⁵⁾.

والدليل على أن التأويل لا ينحصر كما قال ابن الأثير ما ذكره المفسرون وأهل اللغة في تأويل لفظ "فطهر" في الآية الكريمة، ذكر الكلبي ثلاثة تأويلات فقال: "فيه ثلاثة أقوال: أحدها أنه حقيقة في تطهير الثياب من النجاسة... والآخر أنه يراد به الطهارة من الذنوب والعيوب فالثياب على هذا مجاز والثالث لا تلبس الثياب من مكسب خبيث"⁽³⁶⁾. وكل تأويل من التأويلات السابقة يحتاج إلى أدلة تدعمه وترجحه على غيره.

إنّ اقتران التأويل بالمجاز يعين على ضبط هوية الكلام الذي ينصرف التأويل إليه، وأوجد عبد القاهر الجرجاني (ت 471هـ). ارتباطاً وثيقاً بين المجاز والتأويل إذ قال: "ولا يتخلص لك الفصل بين الباطل وبين المجاز حتى تعرف حد المجاز وحده أن كل جملة أخرجت الحكم المفاد بها عن موضعه من العقل لضرب من التأويل فهي مجاز"⁽³⁷⁾.

ويعبر بالتعبير المجازي والإستعاري عن المعنى الذهني والحالة النفسية والحادث المحسوس فيضفي على الأشياء الحياة ويضف إليها الحركة والإحساس، فإذا هي تحاور وكأنها حقائق شاخصة للعيان، وقد يهب النص القرآني للجمادات العقل زيادة في تصوير المعنى وتمثيله للنص ومن تعقيل الجماد قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَيَسَّرَ الْمَصِيرُ ٦﴾ إِذَا أَلْقُوا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهيقًا وَهِيَ تَفُورُ ٧ تَكَادُ



تَمَيُّزٌ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ الملك: 6-8 (38)

قال الرازي: "فإن: قيل النار ليست من الأحياء فكيف يمكن وصفها بالغيظ؟ والجواب من وجوه: الأول: أن البنية عندنا ليست شرطا للحياة فلعل الله يخلق فيها وهي نار حياة. الثاني: انه شبه صوت لهبها وسرعة تيارها بصوت الغضبان وحركته، الثالث: يجوز أن يكون المراد غيظ الزبانية" (39).

ولعل هذا التميز من الغيظ يشعر بشدة ما جناه هؤلاء الكفرة المجرمون حتى لقد شعر به واغتاظ منه هذا الذي لا يحس، وهو معنى يتوصل إليه بالدلالة التبعية.

إن إضفاء الحياة والإحساس على ما لا يعقل من الجمادات ظاهرة مألوفة في اللغة وذلك بهدف التعبير عن بعض المعاني بأساليب مثيرة ومصورة للمعنى لتصل إلى ذهن السامع ليتجسد المعنى أمامه شاخصا كشخوص المحسوسات والقرآن استعمل هذه الأساليب في توصيل المعاني الغيبية التي لا يقدر العقل الإنساني على تصورها يسر وسهولة.

ولهذا وجدنا الدلالة المجازية تسير في هذا المنحى، بل تذهب إلى أقصى من ذلك عندما تحول دلالة اللفظ ليدل على ضد المعنى الذي أنشئ له أصلا. نجد- مثلا- في ألفاظ المدح والذم التي يحول السياق دلالتها لتصبح تحمل المعنى وضده من ذلك قوله تعالى متحدثا عن مصير الكفار: ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾. وجاءت هذه الآية بمناسبة الحديث عن المشركين والمنافقين لأن لفظ البشارة وضع أصلا في الأمور المحمودة السارة فتحولت لتعبر عن سوء العاقبة، وأصبحت هذه الألفاظ عن طريق الاستعارة تكتسي إيجاعات لا تخصي، جعلت المتلقي يقف على المعنى ويحس به، أيما إحساس.

4- دلالة اللفظ بين الحقيقة والمجاز

عرف ابن جني (ت392هـ) الحقيقة بقوله: "إن الحقيقة ما أقر في الاستعمال على أصل وضعه في اللغة والمجاز ما كان بضد ذلك" (40).

وعرفها ابن فارس (ت395هـ) بقوله: "...فالحقيقة: الكلام الموضوع موضعه الذي ليس باستعارة ولا تمثيل، ولا تقديم فيه ولا تأخير" (41).

وحسب الفقرة السابقة وبمفهوم دلالة المخالفة فإننا نستدل بذلك على تعميم دلالة المجاز فهو يشمل دلالة الألفاظ وكذلك خرقه المعارية في التراكيب والأساليب من حيث الترتيب والتقديم والتأخير.

ومعنى ذلك أن الحقيقة هي الأصل والمجاز فرع عنها، فالحقيقة هي: "الشيء الثابت قطعاً ويقيناً، يقال حق الشيء إذا ثبت، وهو اسم الشيء المستقر في محله، فإذا أطلق يراد به ذات الشيء الذي وضعه واضع اللغة في الأصل كاسم الأسد للبهيمة وهو ما كان قادراً في محله والمجاز ما كان قادراً في غير محله" (42). قد يقع التعدد في المعنى بين الحقيقة والمجاز وورد ذلك في كثير من نصوص القرآن الكريم منها قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ (المسد:4) (43).

فمنهم من قال: "إن امرأة أبي لهب كانت تلقي في طريق النبي ﷺ - الشوك، فنزلت" (44). ومنهم من قال: "إنها كانت تمشي بالنميمة في رسول ﷺ - وتؤذيه بلسانها، فتكون دلالة كلمة "الحطب" تعبيراً بالمجاز، وقد ورد هذا الاستعمال في كلام العرب: "يقال للمشاء بالنمائم المفسد بين الناس يحمل الحطب بينهم أي يوقد بينهم الثائرة ويورث الشر" (45).

ولا يصرف اللفظ عن الحقيقة إلا إذا دلت على ذلك قرينة صارفة، وقد يقع الخلاف في تلك القرينة، فيؤدي إلى اختلاف في المعنى، فحين اختلفت الرواية في



سبب النزول، وهو عنصر من عناصر السياق، أدى إلى احتمال الدلالة على الحقيقة والمجاز أو الجمع بينهما ويتمثل ذلك في أن تقول: إنها كانت تؤذي رسول الله -عليه الصلاة والسلام- بوضع الشوك في طريقه، وهذه إيذائية مادية، وفي الوقت نفسه كانت تؤذيه إيذائية معنوية بالنميمة فلا تعارض بين المعنيين، لأن الإيذائية صدرت منها بالقول والفعل وهذا لا يعني أن كل الألفاظ يتحقق فيها هذا التوفيق.

ويدل ما سبق أن دلالة اللفظ قد ترتبط بالحوادث التاريخية وسلوكات الناس في الماضي، فيكون الرجوع إلى استقراء وتحقيق الوثائق المروية عنصرا مهما في فهم معنى النص؛ وأسباب النزول آلية مهمة في هذا المجال.

5- دلالة التعبير المجازي بين ظاهر اللفظ و مقصدية المتكلم:

وقد فتحت نظرية السياق الباب أمام المتلقي ليعطي للألفاظ في كثير من الأحيان مالا تستحقه، ولهذا لم يفهم من المجاز في الغالب إلا انه ضرورة أو تجاوز مقدار الحاجة وقد يطابق هذا فكرة تعدد المعنى الوظيفي للمبني الواحد ولكن ليس من خلال الخطاب، وإنما من خلال التأمل. ويكاد يكون لكل إنسان معجم دلالي خاص به يغاير معجم الآخرين، وكل إنسان ومعجمه يجب مراعاة العلاقة التي تربطه بمجمعه وهذا مما يعاني منه القابل والمفسر للنص في تحديد دلالة الألفاظ على مقصوداتها وموقف الناس من دلالة الألفاظ يشبه تماما مواقفهم من مظاهر الحياة المختلفة⁽⁴⁶⁾.

وقد تؤدي دلالة المجاز إلى الاختلاف و الصراعات وهو ما قيل عنه: "إن الباحث الحديث في بعد زمني (ومكاني أيضا) عن خلفيات الصراع القديم الذي تولد عنه خلاف في التأويل على أنه ليس في مأمن مطلق إذ ما زال الصراع على أشده بين الفئات المتناحرة، ومن وسائل تناحرها النص القرآني، ومعنى هذا أن أي باحث مسلم

(وعربي) ليس محايدا تمام الحياد؛ لأن ذلك ليس متصورا؛ و لأنه غالبا ما تكون له فلسفة ما في الحياة⁽⁴⁷⁾.

وفي رأي محمد مفتاح السابق أن المتلقي هو الذي يوظف النص القرآني كآلية لغوية وشرعية لإعطاء المقصدية التي تمرر رسالته ومعتقده الذي يريده وبدل أن يؤطر النص لتوجيه أفكار المتلقي وتصحيحها أو ترشيدها، صار المتلقي هو الذي يؤطر الخطاب لتثبيت علاقات وأفكار تربطه بمجتمعه ومجتمعات أخرى، وهكذا يكون التأويل في كثير من الأحيان عبارة عن عملية إسقاطية للنص على الواقع وهذا اتجاه خطير أدى إلا توسيع دائرة الخلاف في تفسير النص القرآني وتأويله؛ وبالتالي إلى انقسام العلماء والباحثين إلى فئات متناحرة حول ضبط دلالة الخطاب.

ولعل ذلك يرجع إلى الوضع اللغوي للكلمة وما يحمله المتلقي في طيات فكره كما يكون ذلك في ذاته بين ظاهر اللفظ وباطنه، ولهذا قد تنصرف همنا عن ظاهر الألفاظ و يصبح لزاما علينا أن نبحث عن المعنى من خلال وسائل أخرى ومنها السياق أو مقام الحال، حتى يظهر لنا الأمر.

وقد تكون نية المتكلم على المجاز ونية السامع على الحقيقة والعكس وارد أيضا فيقع الخلاف وينتج سوء الفهم وتتعدد عملية التواصل، ويشبه هذا دلالة اللفظ على الاشتراك في "كثير من كلماتنا لها أكثر من معنى، غير أن المؤلف هو استعمال معنى واحد فقط من هذه المعاني في السياق المعين، فالفعل "أدرك" مثلا محدد المعنى: هل معناه "لحق به" أو "عاصره" أو أنه يعني "رأي" أو "بلغ" أن التركيب الحقيقي المنطوق بالفعل هو وحده الذي يمكنه أن يجيب عن السؤال⁽⁴⁸⁾.

ويتحقق هذا الغموض إذا كان اللفظ مجردا من التركيب اللغوي أو السياق، ولكن الغموض الذي نتحدث عنه هو ما يحيط بدلالة اللفظ على غير ظاهره ويخالف



معناه المعنى المتبادر إلى السامع، ولأمر ما أقر رسول الله -عليه الصلاة والسلام- عمارا حين قال كلمة الكفر تحت التعذيب ثم خاف على نفسه فذهب إلى النبي يشكو إليه وحدثه فقال رسول الله: "كيف كان قلبك حين قلت، أكان منشرجا بالذي قلت؟ قال لا فأنزل الله: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ النحل: 106. (49)، (50) قال الزمخشري: فأتى عمار رسول الله -ﷺ- وهو يبكي، فجعل رسول الله -ﷺ- يمسح عينيه ويقول: ما لك؟ إن عادوا لك فعد لهم بما قلت" (51).

ويستدل بهذا على واقعية الخطاب القرآني ومراعاته لظروف المكلفين، إلا أن هذه الواقعية مقدرها بقدرها ولها شروط وضوابط حتى لا يستتر العصاة بهذه الواقعية في الخروج على الأوامر والنواهي الشرعية ولهذا قيل: «فكأن الذي يتلفظ بكلمة الردة مراده دفع الضرر، فليس يطلق على ما يأتي به الكفر، وما أراد الكفر بمعناه وإنما أراد به دفع الضرر». (52).

فالتصريح بكلمة الكفر تحت وطأة التعذيب لا تدل في ظاهرها على المعنى الذي يقيده ظاهر اللفظ، بل فلا كفر هناك لأنه لم ينشرح صدره لدلالة اللفظ.؟ ولذلك قال الفقهاء: "إن من طلق زوجته تحت الإكراه أن طلاقه لا يؤخذ" (53). وهذا الحكم أخذًا بالدلالة التبعية على أساس القياس وتعديدية معنى اللفظ ليشمل معاني أخرى لم يرد لأجلها بطريقة مباشرة، وهذا مهم جدا في تعديدية دلالة السياق، وبذلك تلاشت العلاقة بين اللفظ ومعناه من حيث الظاهر، وتزعزعت قيمة الكلمة أمام المقاصد والنوايا التي يتوصل إليها بمسالك أخرى.

وينبها الرسول -عليه الصلاة والسلام- ألا ننخدع بالظاهر، وحيث جاء في الصحيحين عن أنس بن مالك قال: " قال رسول الله -عليه الصلاة و السلام-:

"الله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب عن أحدكم، من رجل كان على راحلته بأرض فلاة فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فيأس منها، فأوى إلى شجرة فاضطجع وقد يئس من راحلته فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده، ثم من شدة الفرح قال: اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح" (54).

ولا يلام المتكلم على ما يقتضيه ظاهر اللفظ الذي يفهم منه التصريح بكلمة الكفر لأنه حدث تلاشي بين العبارة وما تدل عليه من المعنى المتعارف عليه لدى أهل ذلك اللسان ويلزم أن يدل على هذا التلاشي ما يكتنف الكلام من مقال وأحوال فلا نضحى بوظيفة اللغة ولا نظلم المتكلم ونحملة ما لا قبل له به. وهذا يدور حول مسألة ضبط المقاصد أي ما يريد المخاطب وما يفهمه المخاطب من العملية الكلامية، وهي مسألة جوهرية شغلت بال المفسرين وعلماء التأويل منذ القدم ومازالت إلى يومنا هذا.

6- دور القارئ في ترشيد دلالة المجاز:

يواجه القارئ النص بخلفيات فكرية وعقائدية، وثقافية اجتماعية اكتسبها خلال التنشئة، فهو بتفاعل مع المقروء في مجال هذه الثقافة، ثم إن دلالة اللفظ قد تدل على المعنيين معا في الترتيب ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ (٨٢) الإسراء: ٨٢ (55).

قال الرازي: "أعلم أن القرآن شفاء من الأمراض الروحانية، وشفاء أيضا من الأمراض الجسمانية، والروحانية كالاعتقادات الباطلة والأخلاق الذميمة وغيرها" (56). فاحتمل لفظ الشفاء المعنيين معا المجازي والحقيقي وكلامها مراد. وقال الكلبي: " والمراد



بالشفاء أنه يشفى القلوب من الريبة والجهل، ويحتمل أن يريد نفعه من الأمراض بالرقية به والتعويد⁽⁵⁷⁾.

وهكذا يفتح المجاز أبوابا لا حصر لها، ويؤدي إلى نتائج خطيرة على العقيدة ولهذا كان النصيون يرون أن المجاز عندهم بهذا المعنى هو وجه من وجوه التعدي، وكان ابن القيم الجوزية. يطلق عليه: "الطاغوت الثالث"⁽⁵⁸⁾. وهو من الذين رجحوا نفي المجاز من القرآن الكريم واعتبره مجرد استعمال جائز في اللغة، إلا أن أجوبته غير مقنعة.

ويرجع ذلك إلى نظرية القبح والحسن عند الناس وقد تعرض الغزالي أبو حامد إلى ذلك حيث قال: "إن الإنسان يطلق اسم القبح على ما يخالف غرضه، وإن كان يوافق غرض غيره من حيث إنه لا يلتفت إلى الغير، فإن كل طبع مشغوف بنفسه ومستحقر لغيره، فيقضي بالقبح مطلقا... بل عدم الالتفات إلى بعض أحوال نفسه، فإنه يستحسن في بعض الأحوال عين ما يستقبحه، إذا اختلف الغرض..."⁽⁵⁹⁾.

ويعني النص السابق أن الملتقى يؤول اللفظ حسب رأيه فيما يستقبح وما يستحسن لأن نظرية القبح والحسن مسألة نسبية تختلف من فرد إلى فرد ومن مجتمع إلى مجتمع آخر.

وقد يتعارض التأويل مع مقتضيات العقل فنستحسن الشيء عقلا والتأويل يعارض ويدل اللفظ على المعنى والعقل لا يستصيغه ونوقشت هذه المسائل في معارضة النقل للعقل وألف ابن تيمية كتابا لهذا الغرض سماه (مواقفة صريح المعقول لصحيح المنقول)، ففي الأمور الغيبية التي لا قدرة للعقل على إدراكها يوافق المعقولات ومثاله: عذاب القبر والصراط والميزان والجنة والنار والتحريم والتحليل...

وما يعطيه المتأمل للنص للبحث عن المعنى التواصلية أو المعنى المصاحب هو تفسير يستهدف المعنى الذي يختلف باختلاف القراءة، وذلك؛ لأن المفسر أو القارئ ليس مستهلكا للنص فحسب بل منتج له أيضا، والتفسير هو مجموعة من النصوص أضافها القارئ على النص القرآني وهي تتميز بالذاتية، ويبقى النص القرآني محايدا دائما لا يتحمل تأويلات البشر التي هي مجرد اجتهادات، وما تنوع القراءات التفسيرية والطاقت التأويلية إلا دليل على ذلك، ولا يعني هذا أننا نضرب بها عرض الحائط، بل يجب أن تكون منطلقات ومرجعا يستأنس به في مجال الطاقت التأويلية المتواصلة.

وما دامت القراءات متعددة تختلف باختلاف القراء - كما قلنا - وأن كل قارئ يقرأ حسب مكوناته الفنية والثقافية، فهذا تبقى التأويلات لا نهائية، فلا تشبيه ولا تعطيل والقاعدة في ذلك كله أن نفهم اللفظ بما يتبادر منه إلى الذهن من المعاني ويختلف بحسب السياق وما يضاف إليه من الكلام والتركيب له تأثير في توجيه الدلالات.

وقد بحث هذا عند الدارسين اللغويين تحت عنوان "العلامة" ويمثل هذا ما رواه الجاحظ عن الخطباء قائلًا: "سل الأرض فقل: من شق أنحارك، وغرس أشجارك وجنى ثمارك؟ فإن لم تجبك حوارا، أجابتك اعتبارا".⁽⁶⁰⁾ وهذه: "دلالة سيميائية أسسها الجاحظ تأسيسا خارجا عن عرف الفرد... من سيمياء بيرس".⁽⁶¹⁾ وينضوي هذا النوع من التعبير تحت إمرة المجاز بل هو مجاز المجاز وهو عوض عن القول فكأنه ابلغ وأقوى تعبيرا منه وكان صاحب الرسالة، يتخلى عن لغة الكلام لا لتعطل وإنما لتحويل ذهن المتلقي إلى ما هو أشد تأثيرا، فقد تتأثر اللغة كوعاء حامل لأفكار المتكلم بما يؤمن به، فلا تكتسي عندئذ الموضوعية والحياد في نقل المعاني والأفكار، أما النصبية أو العلامة الكونية أو الاجتماعية، فهي دلالة محايدة ولا تعبا بما يتأثر به الأفراد



والجماعات، والمعنى أن المتكلم يريد أن يقول للمتلقي لو كانت هذه الجمادات ناطقة، لأخبرتكم عن صدق ما تدعي ونقول، فهي تعبير قائم على التخيل لتجسيد وتأكيّد دعوى المتكلم في ذهن السامع. وهذا أبلغ في الدلالة على أداء المعنى.

وقد أشار الرازي إلى هذا المنحى أيضاً وهو سؤال الجمادات بقوله: "إن الشيء إذا ظهر ظهوراً تاماً كاملاً فقد يقال له فيه: سل السماء والأرض وجميع الأشياء عنه والمراد أنه بلغ في الظهور الغاية التي ما بقي للشك فيه مجال" (62).

وورد في القرآن ما يدل على هذه الطريقة في التعبير مثل قوله تعالى: ﴿وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لِيَرْزُلَ مِنْهُ الْجِبَالَ﴾ (64). قال الشريف الرضي: "فيكون المراد: إن الجبال تزول من مكرهم استعظاما واستفظاعا، لو كانت مما يعقل الحال، ويقدر على الزوال" (65). وهذا تعظيم وتحويل لفعالهم وهو توظيف للمظاهر الطبيعية لأداء المعنى عن طريق المجاز. وهو في كتاب الله كثير.

وهكذا نرى القارئ يواجه الخطاب ويحاول تعديله حسب ما يقتضيه فهمه وقدرته على إدراك المعاني العميقة للألفاظ والتراكيب اللغوية.

الخاتمة:

تبين لنا من خلال هذا البحث المتواضع ما يلي:

1- إن وجهات القرائية حق مشروع لكل قارئ، وقد لا يقوم على الاختلاف من حيث الأصل بل قد تكون كل القراءات مهمة دون أن ترجح واحدة على غيرها وهي تشير إلى إمكانات النص وتوحي باحتمالاته وتعتمد على دقة المؤول وذوقه ومعرفته الواسعة، وأن إعمال الروية والدراية في النص من شروط القارئ المهمة عند علماء التأويل وعلماء الكلام، وعليه فلا يمكن أن يغيب العقل في العملية التأويلية

للخطاب، وعدم إلغاء دور العقل في عملية تلقي الخطاب أساس من الأسس التي اعتمدها الأشاعرة في تلقي البشر للخطاب الإلهي.

2- إن أهل التأويل وعلماء التفسير قد عنوا بنصوص القرآن عناية كبيرة وجعلوها مصدر التشريع الأساسي الذي ترجع إليه المصادر الأخرى، ولقد دققوا النظر في دلالات الكتاب ووضعوا القواعد الضابطة للاستدلال به، وهو ما لمسنه عند تلك الأصول التي وضعوها للتأويل.

3- إن هناك قرائن خارجية أطرها علماء التراث منها الكتاب أو السنة على المعاني التي تحملها النصوص، قد يؤدي إلى اشكالات متعددة، وأن الاستدلال بالنص اللغوي قد لا يجدي نفعاً، ولذا وجدناه يقتصر عندهم إلى دليل آخر من النص أو الإجماع أو دليل العقل وهذا ما أمميناه بالدلالة النصوية أو السياق الأكبر.

4 - إن أغلب القواعد الأصولية والقرائن اللغوية استمدتها العلماء القدامى من القرآن الكريم حتى ولو كانت تبدو عقلية في الظاهر، ولكن عند التدقيق يتبين للناظر أنها راجعة إلى نصوص من القرآن والسنة استغنى المستدل عن نصوصها، وساق معانيها في صورة أدلة عقلية، ووجدنا هذا شائعاً في أدلتهم.

5 - إن بحث علماء الكلام وخاصة في دلالة النص اللغوية كالحقيقة والمجاز والدلالة النحوية والصرفية لم يكن بحثاً لغوياً أو بلاغياً فحسب بل كان أيضاً بحثاً كلامياً فلسفياً دفعهم إلى ذلك اهتمامهم بقضايا العقيدة، فاتسم بحثهم اللغوي بالصيغة الفلسفية.

- أثبتت هذه الدراسة في نظري الأدلة الكافية على أصالة علم الدلالة (SEMANTICS) - العربي عند الباحثين المسلمين وبالخصوص عند علماء الأصول والفقهاء وعلماء الكلام وعلماء التفسير.



7 - إن معالجة القضايا العقائدية كان في إطار لغوي دلالي عام على أساس النظرة الشاملة للغة وفلسفتها، كما طغى على أسلوبهم ومناقشاتهم المنهج الفلسفي والجدل التحليلي القائم على دحض أدلة الخصم وإثبات النقيض، الأمر الذي يجعل القارئ وهو يتبعهم يدرك ما كانوا يتمتعون به من إمعان النظر في الدلالات اللغوية من خلال تلك التخريجات الدلالية القائمة على المناظرات الجدلية.

810- - اطر علماء السياق وهم يدرسون الظاهرة اللغوية أن المخاطب بالنصوص الشرعية لا يمكن عزله عن ظروفه الاجتماعية التي تحاصره من كل حذب وصوب وبذلك التزموا نظرية السياق العام في أسمى معانيها، ولهذا فقد أصبحت الحاجة ماسة إلى الرجوع إلى تلك المصادر وتوظيف ما تزخر به من ثروة لغوية ودلالية في تعليم اللغة العربية عموماً وعلم الدلالة على الخصوص.

المصادر والمراجع

1. أحكام القرآن، الهراسي عماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، سنة 1405هـ-1985م ج3.
2. أسرار البلاغة، الجرجاني عبد القاهر، تحقيق محمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1409هـ-1988م .
3. أصول السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل، حققه أبو الوفاء الأفغاني، دار المعرفة - بيروت لبنان-، سنة 1393هـ-1973م، ج1.
4. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، تقديم طه عبد الرؤوف، دار الجيل، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، سنة 1973م .
5. البلاغة القرآنية المختارة من الإتقان ومعتك الأقران، السيوطي، تهذيب وتحقيق وتعليق دار المعرفة بدون طبعة ، سنة: (1413هـ-1993م).
6. البيان و التبيين، الجاحظ، مكتبة الخازنخي عمر، الطبعة الرابعة، سنة 1395 هـ-1975م ج1.

7. تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة، ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، شرح و نشر السيد أحمد صقر التعريفات، الشريف الجرجاني علي بن محمد الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، سنة 1416هـ-1995م.
8. التفسير الكبير، الرازي، دار النشر، بيروت، 1398هـ/1998م، ط02، ج3.
9. تكامل المنهج المعرفي عند ابن تيمية، إبراهيم عقيلي، تقديم، الدكتور طه جابر العلواني.
10. تلخيص البيان، في مجازات القرآن، الشريف الرضي.
11. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي أبو عبد الله محمد بن احمد الأنصاري الطبعة الثالثة، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، سنة 1387 هـ.
12. الخصائص، ابن جني، تحقيق محمد علي الغبار، المكتبة العلمية، بدون سنة، بدون طبعة، ج2.
13. دلائل الإعجاز في علم البيان، عبد القاهر الجرجاني، تصحيح وتعليق محمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، (بدون تاريخ).
14. دينامية النص (تنظير و إنجاز)، محمد مفتاح، المركز الثقافي العربي الطبعة الثانية، سنة 1990م.
15. شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، حققه طه عبد الرؤوف سعد، سنة: (1393هـ-1973م).
16. الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ابن فارس، تحقيق أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1418هـ-1997م.
17. صحيح البخاري، رقم(6308) ومسلم رقم (2744)، وشفاء العليل في القضاء و القدر والحكمة و التعليل ابن القيم.
18. علم الدلالة دراسة نظرية تطبيقية، الدكتور فريد عوض، مكتبة النهضة المصرية، 1999.
19. الفوائد المشوق إلى علوم القرآن، ابن القيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ بدون طبعة.
20. كتاب التسهيل لمعلوم التنزيل، محمد بن أحمد بن جزى الكلي، دار الكتاب العربي بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة، سنة 1401هـ-1981.



21. الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل ، أبي القاسم جارالله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة 1399هـ-1979م.
22. لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين السيوطي، الدار التونسية المؤسسة الوطنية، للكتاب الجزائر الطبعة الثالثة سنة 1984م-1404هـ.
23. لسان اللسان تهذيب لسان العرب ، ابن منظور ثم تهذيبه بعناية المكتب الثقافي لتحقيق الكتب، إشراف: الأستاذ عبد أ. علي مهنا، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1.
24. المثل السائر في أدب الكاتب و الشاعر ، ابن الأثير، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية صيدا، بيروت ، سنة 1420هـ-1979 هـ، ج 1
25. المجاز و أثره في الدرس اللغوي، محمد بدري عبد الجليل، دار النهضة العربية ، بيروت- لبنان ، سنة 1980 م.
26. مختصر الصواعق المرسلّة على الجهمية و المعطلة ، بن القيم الجوزية الدمشقي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن بكر بن أيوب بن سعد الزرعي اختصره الشيخ محمد بن الموصلي ، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
27. المستصفي من علم الأصول، الغزالي أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ، تحقيق و تعليق سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى، سنة 1417هـ-1997م.
28. تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، شرح ونشر السيد أحمد صقر، المكتبة العلمية، الطبعة الثالثة، سنة 1401هـ ، 1981م.
29. النقد و الدلالة ، نحو تحليل سيميائي للأدب ، محمد عزام ، منشورات وزارة الثقافة الجمهورية السورية ، دمشق ، مكتبة الأسد سنة 1996م.

الهوامش

1. المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ابن الأثير، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية صيدا، بيروت، سنة 1420هـ-1979 هـ، ج1/74.

2. لسان اللسان تهذيب لسان العرب، ابن منظور ثم تهذيبه بعناية المكتب الثقافي لتحقيق الكتب، إشراف: الأستاذ عبد أ. علي مهنا، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1/216. مادة (ج.و.ز.).
3. كتاب التعريفات، الشريف الجرجاني، ص: 203.
4. أصول السرخسي، ج1/170.
5. التعريفات الجرجاني، الشريف، ص. 204.
6. دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني، ص: 52.
7. الفوائد المشوق إلى علوم القرآن، ابن القيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ بدون طبعة، ص: 31
8. البلاغة القرآنية المختارة من الإتقان ومعترك الأقران، السيوطي، تهذيب وتحقيق وتعليق دار المعرفة بدون طبعة، سنة: (1413هـ-1993م)، ص: 56.
9. تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة، ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، شرح ونشر السيد أحمد صقر المكتبة العلمية، الطبعة الثالثة، 1401هـ-1981م، ص: 20، 21.
10. البقرة الآية: 93.
11. الصحاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ابن فارس، تحقيق أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1418هـ-1997م، ص: 149
12. أسرار البلاغة، الجرجاني، ص: 304.
13. أصول السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل، حققه أبو الوفاء الأفعاني، دار المعرفة - بيروت لبنان-، سنة 1393هـ-1973م، ج1/170.
14. العلاقة: هي المناسبة بين المعنى المنقول عنه و المنقول إليه سميت بذلك لأن بها يتعلق و يرتبط المعنى الثاني بالأول فينتقل الذهن من الأول إلى الثاني وباستراط ملاحظة العلاقة يخرج اللفظ.
15. الحقيقة: كل لفظ يبقى على موضوعه وقيل: ما اصطلاح الناس على التخاطب به، التعريفات الجرجاني الشريف، ص: 90.



16. لغوي: هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن إرادته أي إرادة معناها في ذلك الاصطلاح، التعريفات الجرجاني الشريف، ص: 204.
17. العرفي: ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول وتلتها الطبائع بالقبول وهو حجة...، التعريفات الجرجاني ص: 149 .
18. الشرعي: ما أطلقه الشرع كالعبادات بدلالة خاصة كالصلاة و الزكاة.
19. علم الدلالة دراسة نظرية تطبيقية، الدكتور فريد عوض، مكتبة النهضة المصرية، 1999. ص:59.
20. شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، حققه طه عبد الرؤوف سعد، سنة: (1393هـ-1973م)، ص: 26.
21. النحل: الآية: 98.
22. أحكام القرآن، الهراسي عماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، سنة1405هـ-1985 م ج3/245.
23. تكامل المنهج المعرفي عند ابن تيمية، إبراهيم عقيلي، تقديم، الدكتور طه جابر العلواني، ص:152.
24. المجاز وأثره في الدرس اللغوي، الدكتور محمد عبد الجليل، ص: 165.
25. البقرة الآية: 187.
26. القفا العريض: يستدل على قلة فضل الرجل كناية عن سوء الفهم.
27. الحديث: استشهد به في الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج2/320.
28. النساء: 29.
29. المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ابن الأثير، ج1/53 .
30. التفسير الكبير، الرازي، ج3/207.
31. المصدر نفسه، ج3/207.
32. المصدر نفسه، ج3/207.
33. التفسير الكبير، الرازي، ج3/207.

34. المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ابن الاثير، ج49/1.
35. المدثر: 04
36. المثل السائر، ابن الاثير، ج49/1.
37. كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، الكلبي ج160/4.
38. أسرار البلاغة، الجرجاني عبد القاهر، تحقيق محمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1409هـ-1988م، ص: 332.
39. الملك: 6- 8 .
40. التفسير الكبير، الرازي، ج176/8.
41. الخصائص، ابن جني، تحقيق محمد علي الغبار، المكتبة العلمية، بدون سنة، بدون طبعة، ج442/2.
42. الصاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ابن فارس، ص: 149.
43. التعريفات للشريف الجرجاني، ص: 90.
44. المسد: 04.
45. لباب النقول في أسباب النزول، السيوطي، دار التونسية للنشر، ط3، 1984، ص: 344.
46. الكشاف، الزمخشري، ج241/4.
47. ينظر المجاز وأثره في الدرس اللغوي، د/محمد بدري عبد الجليل، ص: 160.
48. دينامية النص، محمد مفتاح، ص: 151.
49. ينظر المجاز وأثره في الدرس اللغوي، محمد بدري عبد الجليل، ص: 162.
50. النحل: 106.
51. لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين السيوطي، دار التونسية المؤسسة الوطنية، للكتاب الجزائر الطبعة الثالثة سنة 1984م-1404هـ، ص: 166.
52. الكشاف، الزمخشري، ج430/2.
53. أحكام القرآن الهراسي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط2، سنة: 1405هـ-1985م، ج3/247.



54. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، ج3/145.
55. صحيح البخاري، رقم (6308) ومسلم رقم (2744)، وشفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل ابن القيم، ص: 308.
56. الإسراء: 82.
57. التفسير الكبير، الرازي، ج5/433.
58. كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، الكلبي، ج4/177.
59. مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة، ابن القيم الجوزية، ص: 231.
60. المستصفي من علم الأصول، الإمام الغزالي، ج1/116.
61. البيان والتبيين، الجاحظ، مكتبة الخازنخي عمر، الطبعة الرابعة، سنة 1395 هـ-1975م ج1/81.
62. النقد والدلالة تحليل سيميائي للأدب، محمد عزام، ص. 109.
63. التفسير الكبير، الرازي، ج5/156.
64. إبراهيم: 46.
65. تلخيص البيان، في مجازات القرآن، الشريف الرضي، ص: 186.

